

الفقه المنسوب للامام الرضا عليه السلام

(239) 33 - باب العقيقة فإذا ولد لك مولود فأذن في اُذنه الأيمن، وأقم في اُذنه اليسر، وحنكه بماء الفرات إن قدرت عليه أو بالعسل ساعة يولد، وسمّه بأحسن الإسم، وكنه بأحسن الكنى - ولا يكنى بأبي عيسى ولا بأبي الحكم ولا بأبي الحارث ولا بأبي القاسم إذا كان الإسم محمداً - وسمه اليوم السابع، واختنه، واثقب اُذنه، واحلق رأسه، وزن شعره بعد ما تجففه بفضة أو بذهب وتصدق بها، وعق عنه، كل ذلك في اليوم السابع. وإذا أردت أن تعق عنه فليكن عن الذكر ذكراً وعن الأنثى أنثى، وتعطي القابلة الورك، ولا يأكل منه الأبوان، فإن أكلت منه الأم فلا تعرضه، و تفرق لحمها على قوم مؤمنين محتاجين، وإن أعددت طعماً ودعوت عليه قوماً من إخوانك فهو أحب إليّ، وحدّه عشرة أنفس وما زاد، وكلّما أكثر فهو أفضل وأفضل ما يطبخ به ماء وملح. فإذا أردت ذبحه فقل: بسم الله وبالله منك وبك ولك وإليك عقيقة فلان ابن فلان، على ملتك ودينك، وسنة نبيك محمد (صلى الله عليه وآله) (1)، بسم الله وبالله، والحمد لله، والله أكبر، إيماناً بالله، وثناءً على رسول الله (صلى الله عليه وآله) والعهدة بأمره، والشكر لرزقه والمعرفة لفضله علينا أهل البيت. فإن كان ذكراً فقل: اللهم أنت وهبت لنا ذكراً، وأنت أعلم بما وهبت، ومنك ما أعطيت، ولك ما صنعنا، فتقبله منا، على سنتك وسنة نبيك صلى الله عليه وآله (1) ورد بتقديم وتأخير في المقنع: 112.